

تونس، في ٢٠١٥ في ٢٣ فبراير
٢٠١٥

منشور عدد ٨٩

الموضوع: حول منحة التبنيج و القبالة لفائدة الفنيين الساميين المباشرين بالهيأكل و المؤسسات الصحية العمومية

المراجع: - الأمر عدد ١٠ لسنة ٢٠١٥ المؤرخ في ٢٠ جانفي ٢٠١٥ المتعلق بإسناد منحة التبنيج لفائدة الفنيين الساميين المباشرين بالهيأكل و المؤسسات الصحية العمومية.

- الأمر عدد ١١ لسنة ٢٠١٥ المؤرخ في ٢٠ جانفي ٢٠١٥ المتعلق بإسناد منحة القابلة لفائدة الفنيين الساميين المباشرين بالهيأكل و المؤسسات الصحية العمومية

وبعد، تبعا للأمررين المشار إليهما أعلاه وقع تحبين مبلغ منحة التبنيج و القبالة لفائدة الفنيين الساميين المباشرين بالهيأكل و المؤسسات الصحية العمومية لذا، يتعين صرف هذه المنح كالتالي:

١- بالنسبة لمنحة التبنيج لفائدة الفنيين الساميين في التبنيج المباشرين بالهيأكل و المؤسسات

الصحية العمومية:

• حدد المقدار السنوي للمنحة بداية من أول أكتوبر ٢٠١٥ بثلاثمائة و ستين (٣٦٠) دينارا تصرف كل ثلاثة (٣) أشهر تصرف على إعتمادات التأجير للموارد العامة للميزانية.

٢- بالنسبة لمنحة القبالة لفائدة الفنيين الساميين في التوليد المباشرين بالهيأكل و المؤسسات

الصحية العمومية:

• حدد مقدار المنحة بداية من أول أكتوبر ٢٠١٥ بخمسة (٥) دنانير عن كل عملية توليد تصرف كل ثلاثة (٣) أشهر، تصرف على الموارد الذاتية للمؤسسات و الهيأكل الصحية العمومية.

و السلام
وزير الصحة

الإمام العلائي
وزير الصحة

يحال للإعلام إلى السادة:

- مدير الشؤون المالية.

- المديرين الجهوبيين للصحة العمومية.

- المديرين العاميين للمؤسسات الصحية.

- مدربوا المستشفيات الجهوية و المحلية و مجتمع الصحة العمومية.